

قانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٨٩

يربط موازنة الهيئة العامة للسلع التموينية

للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للسلع التموينية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٣٠٨٠٠٣٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة آلاف وثمانون مليوناً واثنتان وثلاثون ألف جنيه) وذلك وفقاً ليلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٣٠٥٨٦٧٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة آلاف وثمانية وخمسون مليوناً وستمائة وتسعة وسبعون ألف جنيه) موزماً على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ٢٠٠٢٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٠٥٦٦٧٧٠٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢١٣٥٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وعشرون مليوناً وثلاثمائة وثلاثة وخمسون ألف جنيه) موزماً على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ٤١٤٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٧٢١٣٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٣٠٥٨٦٧٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة آلاف وثمانية وخمسون مليوناً وستمائة وتسعة وسبعون ألف جنيه) بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢١٣٥٣٠٠٠ جنية (فقط وقدره واحد وعشرون مليوناً وثلاثمائة وثلاثة وخمسون ألف جنية) موزعاً على البابين التاليين :

- (أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢٠٩٧٣٠٠٠ جنية .
(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣٨٠٠٠٠ جنية - قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملاحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية - إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٩
ببصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨٩) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة للسلع التموينية
للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

الجريدة الرسمية - العدد ٣٩ في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٨٩ ٢٣٢١

١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩		البيان
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	
٣٦٠٩٨٨١٠٠٠	٣٠٥٨٦٧٩٠٠٠	١٨٨٠٠٠٠	٢٠٠٢٠٠٠	باب ٢ - إيرادات جارية ونحو بلاات جارية
٣٦٠٩٨٨١٠٠٠	٣٠٥٨٦٧٩٠٠٠	٣٦٠٨٠٠١٠٠٠	٣٠٥٦٦٧٧٠٠٠	باب ١ - أجور
٣٠١٨٩٠٠٠٠	٣٠٩٧٣٠٠٠٠	١٦٩٠٠٠٠٠٠	٤١٤٠٠٠٠٠	باب ٢ - نفقات جارية ونحو بلاات جارية
١٩٠٠٠٠٠٠٠	٣٨٠٠٠٠٠٠٠	١٥١٨٩٠٠٠٠	١٧٢١٣٠٠٠٠	باب ٣ - الإيرادات والأسمالية
٣٢٠٨٩٠٠٠٠٠	٢١٣٥٣٠٠٠٠٠	٣٢٠٨٩٠٠٠٠٠	٢١٣٥٣٠٠٠٠٠	باب ٤ - التحويلات والأسمالية
٣٦٤١٩٧٠٠٠٠٠	٣٠٨٠٠٣٢٠٠٠٠٠	٣٦٤١٩٧٠٠٠٠٠	٣٠٨٠٠٣٢٠٠٠٠٠	باب ٣ - الإيرادات والأسمالية
				باب ٤ - قروض وتسهيلات اتتانية
				إجمالي الإيرادات
				إجمالي الإيرادات
				إجمالي الاستخدامات
				إجمالي الاستخدامات